

[1931-2082] هل استئجار من يحرس الشجر حتى تثمر يدخل

في المساقاة، وإذا أكلتها الطيور هل يضمن؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان عندي شجرة مثمرة فوكلت عاملة ان يحرسها حتى تنضج الثمرة يحرسها من الطيور والحيوانات الاخرى. فهل هذا يدخل في حكم المساقات؟ لا هذه حراسة ما هي مساقاة ان يسقيها - [00:00:00](#)

اما اذا تاجرته لحراستها هذى حراسة نعم ما هي بمساقاة نعم. يقول واذا اهمل العامل في الحراسة حتى اكلت طيور الثمر فهل للعامل اجرة اذا اهمل وتلفت الثمرة او اكلت ونتيجة لاهماله - [00:00:20](#)

فانه يضمن الثمرة يضمن الثمرة نعم - [00:00:42](#)